

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٦٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٨٧, ٤٦ م^٢ الكائنة بالشيخ مكرم -

مركز سوهاج - محافظة سوهاج، بالمجان، لصالح مديرية الأوقاف، لإقامة مسجد عليها

بالمحدد والأبعاد الآتية :

الحد البحرى : أرض فضاء وزراعة بطول ١٠ م .

الحد القبلى : أرض فضاء بطول ١٥ م .

الحد الشرقى : شارع بطول ١٢, ٥ م .

الحد الغربى : أملاك أهالى بطول ١١ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ شوال سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٨ يوليو سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الهيئة العامة للغذاء والدواء

تاريخ المراجعة ١٩٦٣ لسنة ٢٠١٦

لغرض الكفاءة بالتحليل والابتداء بفتح اللغز كالم / الفوتو



لا

م

٢١٥

المسئولين الذين هم مسؤولين عن الكفاءة بالتحليل والابتداء بفتح اللغز كالم

المسئولين الذين هم مسؤولين عن الكفاءة بالتحليل والابتداء بفتح اللغز كالم

المسئولين الذين هم مسؤولين عن الكفاءة بالتحليل والابتداء بفتح اللغز كالم

المسئولين الذين هم مسؤولين عن الكفاءة بالتحليل والابتداء بفتح اللغز كالم

